

(<u>https://www.haca.ma</u>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية > قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 14-11

[<u>A</u> [1] <u>+A</u> [1]

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 14-11

16 يونيو 2014

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم -1411

المؤرخ في 18 شعبان 1435 (16 يونيو 2014)

المتعلق ببرنامج «عندي دواك»

الذي تبثه شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا ديباجته والمادة 3 (المقطعان 8 و11) منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا المادتين3 و9 منه ؛

وبناء على دفتر تحملات شركة " إم.إف.إم إذاعة وتلفزة" خصوصا المادة 7.1 منه ؛ وبعد الإطلاع على الوثائق المتعلقة بالدراسة التي أعدتها المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص مجموعة من الحلقات من برنامج "عندي دواك" الذي تبثه شركة " إم.إف.إم إذاعة وتلفزة" ؛

وبعد المداولة :

وحيث إنه في إطار التتبع المنتظم للبرامج التي تبثها الخدمات السمعية البصرية، سجلت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري ملاحظات بخصوص مجموعة من الحلقات من برنامج "عندي دواك" الذي تبثه شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة" ؛

وحيث إن الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري توصلت بمجموعة من الشكايات والرسائل بهذا الخصوص ؛


وحيث إنه تبين من خلال معاينة مجموعة من الحلقات أن برنامج "عندي دواك" الذي يستضيف "السيد جمال الصقلي"، 'ُقدّم خلاله هذا الأخير في مناسبات عديدة ومتكررة بصفات مختلفة (دكتور، خبير أعشاب، ...) ؛

وحيث إنه تبين كذلك من خلال المعاينة السالفة الذكر أن المتدخل "السيد جمال الصقلي" يقدّم وصفات لعلاج بعض الأمراض ؛


وحيث إن حلقة فاتح أبريل 2013، مثلا، تضمنت وصف علاجات لمرض الإلتهاب

الكبدي والسرطان من خلال استعمال العبارات التالية :

وقال لي غير ارتاح وكول	ومشيت عند الطبيب	عندي باتيت в	- أنا	
			مزیان	



وحيث إن حلقة 02 أبريل 2013 تضمنت وصف علاجات لمرض فقر الدم من خلال استعمال العبارات التالية:




وحيث إنه، دون الإخلال بمبدإ حرية التعبير وحق كل متدخل في الإدلاء بآرائه ومواقفه، يعتبر ما تضمنه خطاب الضيف المذكور، الذي قدم بصفة ذات حمولة علمية، مضمونا ذا طبيعة تحريضية لفئة من الجمهور على نهج سلوك من شأنه أن يلحق ضررا بسلامة الأشخاص، خاصة أن الخطاب الموظف لم يضع مسافة كافية وواضحة بين الوصفات المذكورة وما هو تعبير علمي مجمل أو عام حول الحالة الراهنة للمعارف في المجال، وذلك دون اعتبار للمنظومة القانونية الجاري بها العمل وللضمانات المفروضة لمزاولة مهنة الطب، ودون تحفظ من طرف منشطة البرنامج كما يقتضي ذلك واجب التحكم في البث. ما يجعل المادة الإعلامية المشار إليها مخالفة للنصوص والتشريعات المطبقة على قطاع الاتصال السمعى البصرى ؛

وحيث إنه، بعد تداول المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 04 يونيو 2013 بخصوص ما تم تسجيله من ملاحظات قرر، تبعا لما سبق الوقوف عليه من ملاحظات، توجيه إعذار لشركة إم إف إم إذاعة وتلفزة بقصد اتخاذ التدابير الملائمة لجعل مضمون البرنامج يحترم الإلتزامات التشريعية والتنظيمية المطبقة على القطاع وخاصة الكف عن وصف العلاجات خلال البرنامج ؛

وحيث إن الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري توصلت بتاريخ 11 يونيو 2013 برسالة شركة إم.إف.إم إذاعة وتلفزة تجيب من خلالها على طلب التوضيحات السالف الذكر وتحيل بمقتضاها نسخا من شواهد ودبلومات ضيف البرنامج ؛

وحيث إنه تمت معاينة عدم استجابة المتعهد للإعذار المذكور أعلاه في ما يتعلق بالكف عن تقديم وصفات خلال البرنامج السالف الذكر ؛

وحيث إنه وتبعا لذلك، تبين من خلال المعاينة أن الضيف المذكور يستمر في وصف علاجات لأمراض خطيرة، خاصة وعلى سبيل المثال خلال حلقة 17 يونيو 2013 التـي تضمنـت وصـف علاج لمـرض "السـرطان" مـن خلال اسـتعمال العبارات التالية:



وحيث إن ما يبثه المتعهد من خلال برنامج ''عندي دواك'' بعد إعذاره يمكن اعتباره تحريضا ضمنيا على نهج سلوكات من شأنها أن تلحق ضررا بصحة المواطنين، خصوصا بالحث الضمني على التخلي عن العلاجات المتبعة في المؤسسات الصحية ؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق المتعهد " إم.إف.إم إذاعة وتلفزة" [

لهذه الأسباب:

- عصرح بأن شركة " إم إف إم إذاعة وتلفزة" التي تقدم الخدمة الإذاعية "إم إف إم" :
 - لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المذكورة أعلاه ؛
- لم تستجب لإعذار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري الموجه لها بتاريخ 05 يونيو 2013 **؛**
 - 2 يوجه إنذارا لشركة " إم.إف.إم إذاعة وتلفزة " ؛
- عامر بتبليغ قراره هذا إلى شركة " إم.إف.إم إذاعة وتلفزة" وبنشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 18 من شعبان 1435 الموافق لـ (16 يونيو 2014) بمقر الهيأة العليا للاتصال السمعي اليصري بالرباط، بحضور السيدة أمينة لمريني الوهابي، رئيسة، والسيدة والسادة محمد عبد الرحيم، ومحمد أوجار، وبوشعيب أوعبي وخديجة الكور، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

أمينة المريني الوهابي

روابط

https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B [1]